


**AMERICAN
EXPRESS**

**شركة ليفا للتأمين
وثيقة تأمين خدمات
السفر والمساعدة**

**AMERICAN
EXPRESS**

على حامل الوثيقة أن يقرأ هذه الوثيقة
بتمعن وإبلاغ شركة التأمين في أقرب
وقت ممكن عند وجود أي أخطاء أو
تعديلات أو إيضاحات يرغب في إدراجها.
ولن يسري التعديل بأثر رجعي على
الحوادث التي نشأت عنها المطالبات، في
حال تم الإبلاغ عن ذلك التعديل بعد وقوع
تلك الحادثة وخاصة إذا كان التعديل ذي
صلة بالمطالبة.

تقرأ هذه الوثيقة مقرونة مع الجدول وأي
مذكرات أو إقرارات ملحقة بها. ويتم اعتبارها
على أنها وثيقة واحدة وتشكل كاملة عقد
التأمين. وتكون للكلمات أو العبارات التي
أسند إلى أي منها معنى محدد ذات
المعنى حيثما وردت.



7-8 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاجات والشروط والبنود والأنشطة التالية والتكاليف ذات الصلة بهم أو المترتبة عليهم، على وجه التحديد، من التغطية التي يوفرها هذا القسم:

(أولاً) التكاليف المتكبدة/ الخدمات المطلوبة داخل بلد الإقامة الرئيسي

(ثانياً) التكاليف المتكبدة بعد 12 (اثنا عشر) شهرا من تاريخ الحادث أو أول ظهور للمرض

(ثالثاً) التكاليف ذات الصلة بالأسنان ما لم يتم تكبدها نتيجة الإصابة بمرض أو التعرض لإصابة جسدية؛

(رابعاً) تكاليف النظارات والمواد البصرية

(خامساً) العلاج المقدم من أطباء غير مؤهلين

(سادساً) التكاليف المتكبدة ذات الطابع غير الطبي مثل المكالمات الهاتفية والصحف

(سابعاً) الخدمات المقدمة أو التكاليف المتكبدة من دون الحصول على إذن و/ أو تدخل مقدم الخدمة

(ثامناً) التكاليف التي كان من الممكن تكبدها لو لم يقع الحادث الذي أدى إلى تدخل مقدم الخدمة

(تاسعاً) الجراحة التجميلية الاختيارية

(عاشراً) تكاليف العلاج غير المثبتة في تقرير طبي

(الحادي عشر) تكاليف العلاج التي يرى الطبيب الخاص بمقدم الخدمة أنها ليست ضرورية من الناحية الطبية أثناء التواجد في الرحلة وأنه يمكن العلاج عند عودة حامل البطاقة إلى بلد إقامته الرئيسي

(الثاني عشر) التكاليف المتكبدة في حال كان حامل البطاقة، في رأي الطبيب الخاص بمق دم الخدمة، قادراً فعلياً على العودة إلى بلد إقامته الرئيسي جالساً كراكب عادي وبدون مرافقة طبية

(الثالث عشر) المبلغ الأول بقيمة 100 (مائة) دولاراً أمريكياً لكل حدث لحامل البطاقة، والذي يتمثل في الفائض.

08

القسم 8: تغطية الحوادث الشخصية

8-1- الناقل العام

8-1-1 إذا أصيب حامل البطاقة أثناء تواجده في رحلة بإصابة جسدية خلال فترة التشغيل المذكورة أدناه حيث تم فرض 50 % على الأقل من تكاليف الاستئجار وتذاكر السفر على بطاقة حامل البطاقة وبصرف النظر عن أي سبب آخر وأدت تلك الإصابات الجسدية إلى الوفاة أو فقدان البصر بشكل كلي ودائم أو فقدان حامل البطاقة لأحد أطرافه في غضون 12 (اثني عشر) شهراً من تاريخ الحادث، تدفع شركة التأمين لحامل البطاقة أو أي شخص يختاره الممثل القانوني لحامل البطاقة تعويض وفقاً للجدول المفصل في قسم (8-1-3)

8-1-2 فيما يتعلق بالتغطية المنصوص عليها في قسم (8-1-1)، لن يتم تفعيل التغطية إلا بعد شراء تذكرة السفر ذهاباً وإياباً عبر بطاقة حامل الوثيقة وتعتبر الرحلة قد بدأت عند دخول حامل البطاقة مطاراً أو ميناءً بحرياً أو سكة حديدية أو محطة الطرق بغرض الصعود على متن الناقل العام الذي استخدمت البطاقة من أجله مسبقاً لشراء تذكرة وتنتهي عند النزول من هذا الناقل العام.

8-1-3 جدول التعويضات مستحقة الدفع (كنسبة مئوية من الحدود المنصوص عليها في قسم (19):

100%	(أولاً) الوفاة
100%	(ثانياً) فقدان البصر كلياً وبشكل دائم، كلتا العينين
100%	فقدان طرفان
100%	فقدان البصر كلياً وبصورة دائمة (لعين واحدة) وفقدان أحد الأطراف
50%	فقدان طرف واحد
50%	فقدان البصر كلياً وبصورة دائمة (عين واحدة)

استثناءات محددة تنطبق على القسم - 10

10-4 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المقدمة في هذا القسم:

(أولاً) الإصابة الجسدية للموظفين الحاملين للبطاقة.

(ثانياً) مسؤولية حامل البطاقة الناجمة عن:

(أ) استخدام المركبات أو الطائرات أو السفن المائية (بخلاف قوارب التجديف المدفوعة يدوياً أو القوارب أو الزوارق)

(ب) الممتلكات المملوكة لحامل البطاقة أو التي تم الاحتفاظ بها في صندوق استثماري أو تحت وصايته أو تحت سيطرته

(ج) أي عمل متعمد أو ضار؛

(د) امتلاك أو استخدام الأسلحة النارية؛

(هـ) الاستمرار في أي تجارة أو مهنة أو عمل تجاري؛

(ثالثاً) مسؤولية حامل البطاقة تجاه أفراد الأسرة الآخرين؛

(رابعاً) المسؤولية التي يتحملها حامل البطاقة بموجب عقد أو اتفاق ما لم تكن المسؤولية قد علقت في حالة عدم وجود مثل هذا العقد أو الاتفاق؛



10

القسم 10: المسؤولية الشخصية

10-1 إذا تورط حامل البطاقة أثناء الرحلة في حادث وأصبح، نتيجة لذلك الحادث، مسؤولاً قانونياً عن دفع تعويضات أو نفقات عن إصابات جسدية و/ أو خسارة أو تلف عرضي في ممتلكات مادية خاصة بأي طرف ثالث، تدفع شركة التأمين لحامل البطاقة مقابل جميع المبالغ التي سيصبح حامل البطاقة مسؤولاً عن دفعها قانونياً لمطالبتي الطرف الثالث، حتى الحد المنصوص عليه في قسم (19) من هذه الوثيقة.

10-2 يشمل الحد الموضح في قسم (19) من هذه الوثيقة النفقات والتكاليف المتكبدة الخاصة بحامل البطاقة، التي حصلت على موافقة خطية مسبقة من شركة التأمين.

10-3 شروط خاصة:

(أولاً) يجب ألا تتجاوز مسؤولية شركة التأمين عن جميع المبالغ المستحقة على حامل البطاقة بموجب هذا القسم، الحدود المبينة في قسم (19) من هذه الوثيقة؛

(ثانياً) يتعين على حامل البطاقة إخطار شركة التأمين بأقرب وقت بأي واقعة قد تنتج عنها مسؤولية بموجب هذا القسم. كما يجب أن يزود حامل البطاقة شركة التأمين بالمعلومات والتفاصيل التي قد تطلبها إلى جانب إرسال أي خطاب وحكم قضائي واستدعاء وإجراء إلى شركة التأمين فور استلامه لها، وإبلاغ شركة التأمين كتابةً بأقرب وقت أنه على علم بأي إجراءات جنائية معلقة أو جلسة تحقيق أو استجواب ذوي صلة بالواقعة المذكورة؛

(ثالثاً) لا يتم الاعتراف بأي مسؤولية أو تقديم عرض أو قطع عهد أو القيام بالدفع من دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من شركة التأمين. يحق لشركة التأمين، حسب تقديرها، أن تتولى تسوية أي مطالبة وأن تحرك، على نفقتها الخاصة، ولصالحها أي مطالبة بالتعويض عن الأضرار ضد أي شخص آخر. يجب على حامل البطاقة تقديم المساعدة وأي وجميع المعلومات المطلوبة؛

(رابعاً) يحق لشركة التأمين في أي وقت ووفقاً لتقديرها وحدها أن تدفع لحامل البطاقة الحد الأقصى من المبلغ المستحق بموجب هذا القسم فيما يتعلق بأي مطالبة ومن ثم تعفى شركة التأمين من جميع المسؤوليات المستقبلية بموجب هذا القسم.



12B

القسم 12 ب: العودة إلى الوطن في حالات الطوارئ

12-3 تدفع شركة التأمين جميع تكاليف السفر الإضافية اللازمة المتكبدة في نقل حامل البطاقة إلى بلد الإقامة الرئيسي في وقت مبكر من الرحلة (وإذا لزم الأمر، العودة إلى الموقع الخارجي خلال الفترة الأصلية للرحلة المحجوزة) كنتيجة ما يلي:

(أولاً) الوفاة المفاجئة وغير المتوقعة أو الوفاة الوشيكة أو الدخول المفاجئ أو الغير متوقع إلى المستشفى بسبب الإصابة الجسدية الخطيرة أو المرض لأحد الأقارب في بلد الإقامة الرئيسي خلال فترة الرحلة التي تتطلب من حامل البطاقة العودة الفورية؛ و

(ثانياً) حدوث الأضرار العرضية أو جرائم السطو أو الفيضانات أو الحرائق التي تؤثر على منزل حامل البطاقة أو مكان العمل المعتاد في بلد الإقامة الرئيسي عندما يتعلق الأمر بخسارة تزيد عن 2.000 دولار أمريكي أو عندما يكون حضور حامل البطاقة مطلوباً من قبل الشرطة فيما يتعلق بمثل هذه الأحداث.

استثناءات محددة تنطبق على القسم 12-ب

12-4 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المقدمة في هذا القسم:

(أولاً) النفقات التي مازالت مستحقة الدفع إذا لم يحدث الحدث الذي أدى إلى المطالبة؛

(ثانياً) أي مرض أو الوفاة أو الوفاة الوشيكة لأحد الأقارب بسبب الحالة الطبية السابقة؛ و

(ثالثاً) أي تكاليف عندما لم يتم ترتيب النقل من قبل شركة التأمين.

12A

القسم 12 أ: الإلغاء

12-1 إذا تحمل حامل البطاقة النفقات كنتيجة مباشرة وضرورية للإلغاء أو الإنهاء أو إعادة ترتيب أي جزء من خط سير الرحلة الأصلي لرحلة حامل البطاقة، فإن ذلك يكون نتيجة مباشرة لما يلي:

(أولاً) حامل البطاقة الذي يعاني من إصابة جسدية أو مرض؛

(ثانياً) الوفاة أو الإصابة الجسدية أو مرض أحد الأقارب؛

(ثالثاً) الحجر الصحي الإجباري أو خدمة هيئة المحلفين أو الاستدعاء أو حادثة الاختطاف الذي تشمل حامل البطاقة؛

(رابعاً) إلغاء أو خفض خدمات النقل العام المجدولة نتيجة للإضراب أو الشغب أو الاضطرابات المدنية أو الأعطال الميكانيكية أو الظروف الجوية السيئة؛

(خامساً) إلغاء إجازة حامل البطاقة من قبل القوات المسلحة.

وبالتالي، تقوم شركة التأمين بالدفع لحامل البطاقة مقابل الجزء غير المستخدم من نفقات السفر والإقامة الغير مسترجعه كما هو مُدرج في الرحلة وفقاً للحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة.

استثناءات محددة تنطبق على القسم 12-أ

12-2 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المقدمة في هذا القسم:

(أولاً) النفقات التي مازالت مستحقة الدفع إذا لم يحدث الحدث الذي أدى إلى تدخل مقدم الخدمة؛

(ثانياً) حالات المرض البسيط أو الإصابة الجسدية لحامل البطاقة والتي يرى طبيب مقدم الخدمة أنه يمكن معالجتها بشكل مناسب محلياً والتي لا تمنع حامل البطاقة من مواصلة سفره أو عمله؛

(ثالثاً) الوفاة أو الإصابة أو المرض لأي حيوان أليف أو حيوان.

14

القسم 14: تأمين حماية المشتريات

الاستثناءات الخاصة التي تُطبق على القسم- 14

14-4 لا تشمل المشتريات المؤمن عليها: (1) القوارب؛ (2) المركبات المزودة بمحرك (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الطائرات أو السيارات أو المقطورات أو مقطورات السفر أو أي من عناصر المقطورة والدراجات النارية) أو المحركات الخاصة بهم والمعدات والملحقات (بما في ذلك على سبيل المثال الحصر أجهزة الاتصال المُجهزة فقط للاستخدام في المركبة)؛ (3) الأراضي أو المباني (بما في ذلك على سبيل المثال الحصر المنازل والمسكن)؛ (4) الشيكات السياحية أو التذاكر من أي نوع أو السندات القابلة للتداول أو الودائع أو الدفعات المقدمة من أي نوع أو السبائك أو العملات المعدنية النادرة أو الثمينة أو النقد وما يعادله؛ (5) النباتات والحيوانات؛ (6) المواد الاستهلاكية والمنتجات سريعة التلف؛ (7) الأشياء التي يتلفها الشخص المؤهل من خلال التغيير (بما في ذلك القطع أو النشر أو التشكيل)؛ (8) الخدمات (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أداء أو تقديم العمالة أو الصيانة أو إصلاح أو تركيب المنتجات أو البضائع أو الممتلكات أو النصائح المهنية من أي نوع).

14-5 تُغطى حالات سرقة أو تلف المجوهرات أو الكاميرات أو أجهزة تسجيل الفيديو الموجودة في الأمتعة وفق شروط مُحسّنة. ويجب أن تكون هذه المتعلقة بحوزة الشخص المؤهل بشكل يدوي أو محفوظة بطريقة آمنة (مثل وضعها في أمتعة أو مقصورات مغلقة) أو تحت الإشراف الشخصي للشخص المؤهل أو مرافقه أثناء السفر. تمتد التغطية لتشمل المتعلقة الموضوع في الأمتعة المسلمة أو التي تُركت دون مراقبة، شريطة أن تكون مؤمنة وأن تكون السرقة أو التلف قد حدثا في ظروف خارجة عن سيطرة الشخص المؤهل. ويجب تقديم بلاغ لدى الناقل أو لدى جهة مختصة خلال مدة لا تتجاوز 36 ساعة من وقوع الحادث. ولا يُشترط أن يكون المرافق قد سبق معرفته من قبل الشخص المؤهل للاستفادة من هذه المنفعة. تُطبق على المتعلقة المُبلغ عن سرقتها أحكام القسم (1) من الحماية الشرائية: تقييم القيمة، والقسم (2) من الحماية الشرائية: نطاق التغطية، والجزء الرابع: الاستثناءات.

14-6 لا يشمل الغطاء التأميني حالات السرقة أو التلف الناتجة عن الاحتيال أو سوء الاستخدام أو الاستهلاك العادي بمرور الوقت أو العيوب الجوهرية في المنتج. كما تُستثنى الخسائر الناتجة عن العثة أو الآفات أو المصادرة من قبل أي جهة حكومية أو جمركية، ما لم يكن الشخص المؤهل قد اتخذ الاحتياطات المعقولة لمنع حدوث مثل هذه الخسائر. وتُستثنى أيضًا الخسائر الناتجة عن مخاطر الحرب أو الأعمال العدائية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الغزو أو التمرد أو العصيان)، أو التفاعلات النووية أو التلوث الإشعاعي، وكذلك الكوارث الطبيعية مثل الفيضانات أو الأعاصير أو الزلازل، ما لم تكن هذه الأحداث خارجة عن سيطرة الشخص المؤهل. ولا تشمل التغطية أي خسارة أو تلف في حال عدم تمكّن الشخص المؤهل من إثبات اتخاذه للاحتياطات المعقولة (مثل التخزين الآمن، أو إقفال المقصورات، أو التعامل السليم) لتجنّب أو تقليل المخاطر. كما تُستثنى الممتلكات الموجودة تحت رعاية أو حيازة أو إشراف أي وسيلة نقل عامة، إلا في حال فقدانها أو سرقتها أو تلفها، وكانت مسؤولية الناقل غير كافية لتغطية كامل قيمة الخسارة. وفي مثل هذه الحالات، يتعيّن على الشخص المؤهل تقديم مطالبة إلى الناقل وتزويد جهة التأمين بما يُثبت رفض الناقل للمطالبة أو تعويضه الجزئي عن الخسارة.

14-7 لا يتضمن الغطاء التأميني الخسارة أو التلف عندما يخفق الشخص المؤهل في ممارسة العناية الواجبة لتجنب أو تقليل الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالمشتريات المؤمن عليها.

14-8 لا يتم تغطية العناصر المسروقة من الأماكن العامة إلا إذا كانت مغلقة أينما ومتى سمحت الظروف بذلك. ولا تتم تغطية العناصر المسروقة ما لم يتم إبلاغ الشرطة أو الهيئة المختصة عنها على أنها مسروقة وذلك خلال 36 ساعة عند وقوع الحادث.

14-9 يشترط الإبلاغ عن الحادثة لدى الجهات الأمنية المختصة أو أي جهة مخوّلة معتمدة خلال مدة لا تتجاوز 36 ساعة من وقت وقوع الحادثة. تسري التغطية وفقاً للشروط والاستثناءات المنصوص عليها في جدول المنافع الخاص بالوثيقة، مع الالتزام بجميع المتطلبات والإجراءات المنصوص عليها لضمان استحقاق المطالبة.

14-1 وصف الغطاء التأميني

وفقاً لجدول (جداول) المزاي، إذا تم سرقة أو إتلاف المشتريات المؤمن عليها، أو تم منحها بمثابة هدية، فسيتم دفع المزاي وفقاً للقسم (2-16)، حماية المشتريات: التقييم، حتى المبالغ الواردة في القسم 3-16، حماية المشتريات: نطاق الغطاء التأميني.

من المفترض أن تحدث الخسائر خلال 365 يومًا من تاريخ شراء المشتريات المؤمن عليها. ولا يلزم تسجيل المشتريات المؤمن عليها.

يجوز أن يزيد الغطاء التأميني عن 50 دولار أمريكي لكل حدث وكل واقعة أو أي تأمين آخر ساري أو مسؤولية قد تكون لدى الشخص المؤهل.

ويجب أن يقتصر الغطاء التأميني فقط على تلك المبالغ التي لا يغطيها أي تأمين أو التزام آخر حتى مبلغ الشراء الأصلي. لن ينطبق هذه الغطاء التأميني بأي حال من الأحوال باعتباره تأمين مساهم. يزيد هذا التأمين الخاص بجميع بنود التأمين الأخرى السارية والقابلة للتحويل الموجودة في لغة التأمين أو المسؤولية الأخرى.

14-2 تقييم حماية المشتريات

تكون الشركة مسؤولة عن أقل المبالغ التالية:

14-2-1 مبلغ المشتريات المؤمن عليها المحدد في الحساب المؤهل؛

14-2-2 التكلفة الفعلية لإصلاح أو استبدال المشتريات المؤمن عليها بعنصر مماثل ومن نفس النوع والجودة. فيما يتعلق بالمشتريات المؤمن عليها التي تتكون من المواد في زوج أو مجموعة، فينبغي أن تقتصر مسؤولية الشركة على تكلفة أي جزء (أجزاء) محددة يمكن سرقتها أو إتلافها، ما لم تكن المواد غير قابلة للاستخدام ولا يمكن استبدالها بشكل فردي؛ شريطة أن ، مع ذلك، فلن تكون المسؤولية المتعلقة بقطع من المجوهرات أو الفنون الجميلة التي تتكون من مواد في شكل زوج أو مجموعة أكثر من تكلفة أية أجزاء معينة قد يتم فقدانها أو تلفها دون الإشارة إلى أية قيمة خاصة مثل هذه المادة أو المواد التي قد تكون كجزء من هذا الزوج أو المجموعة.

14-3 نطاق الغطاء التأميني لحماية المشتريات

يكون الحد الأقصى لمسؤولية شركة التأمين بموجب وثيقة التأمين كما هو موضح في جدول (جداول) المزاي.

تخضع حدود الغطاء التأميني للأشخاص المؤهلين إلى القيود المنصوص عليها في جدول (جداول) المزاي.

البطاقات الائتمانية

بطاقة أمريكان إكسبريس البلاتينية الائتمانية	بطاقة أمريكان إكسبريس الزرقاء	بطاقة Marriott Bonvoy أمريكان إكسبريس الائتمانية ١ بطاقة الفرسان الائتمانية من أمريكان إكسبريس®	
مشمول	مشمول	مشمول	صرف الأدوية الضرورية التي لا يمكن إيجادها محليا
مشمول	مشمول	مشمول	استبدال النظارات أو العدسات إللاصقة المكسورة أو المفقودة أو المسروقة
مشمول	مشمول	مشمول	نقل الوصفات الطبية المفقودة أو المنسية
مشمول	مشمول	مشمول	المساعدة الشخصية
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات لإعداد رحلة
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات عن التأشيرات وجوازات السفر
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات عن متطلبات التطعيم للسفر إلى الخارج
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات عن لوائح الجمارك والرسوم
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات عن أسعار صرف العملات الأجنبية وضرائب القيمة المضافة
مشمولة	مشمولة	مشمولة	إحالات إلى مكاتب سفر أمريكان أكسبريس حول العالم
مشمولة	مشمولة	مشمولة	الإحالات إلى السفارات أو القنصليات
مشمولة	مشمولة	مشمولة	إحالات إلى المترجمين الفوريين
مشمول	مشمول	مشمول	إيفاد مترجمين فوريين
مشمولة	مشمولة	مشمولة	المساعدة الطبية الموجهة للسفر
غير مشمولة	غير مشمولة	ما يصل إلى \$1000	السلف النقدية
مشمول	مشمول	مشمول	ترجيل الرسائل العاجلة
مشمولة	مشمولة	مشمولة	مساعدة الأمتعة
غير مشمولة	غير مشمولة	ما يصل إلى \$1000	المساعدة في رحلة العودة

البطاقات الائتمانية

البطاقة الذهبية®	بطاقة أمريكان إكسبريس الذهبية الائتمانية	
مشمول	مشمول	صرف الأدوية الضرورية التي لا يمكن إيجادها محليا
مشمول	مشمول	استبدال النظارات أو العدسات إللاصقة المكسورة أو المفقودة أو المسروقة
مشمول	مشمول	نقل الوصفات الطبية المفقودة أو المنسية
مشمول	مشمول	المساعدة الشخصية
مشمولة	مشمولة	معلومات لإعداد رحلة
مشمولة	مشمولة	معلومات عن التأشيرات وجوازات السفر
مشمولة	مشمولة	معلومات عن متطلبات التطعيم للسفر إلى الخارج
مشمولة	مشمولة	معلومات عن لوائح الجمارك والرسوم
مشمولة	مشمولة	معلومات عن أسعار صرف العملات الأجنبية وضرائب القيمة المضافة
مشمولة	مشمولة	إحالات إلى مكاتب سفر أمريكان أكسبريس حول العالم
مشمولة	مشمولة	الإحالات إلى السفارات أو القنصليات
مشمولة	مشمولة	إحالات إلى المترجمين الفوريين
مشمول	مشمول	إيفاد مترجمين فوريين
مشمولة	مشمولة	المساعدة الطبية الموجهة للسفر
غير مشمولة	غير مشمولة	السلف النقدية
مشمول	مشمول	ترجيل الرسائل العاجلة
مشمولة	مشمولة	مساعدة الأمتعة
غير مشمولة	غير مشمولة	المساعدة في رحلة العودة

18

القسم 18: الشروط العامة



18-1 يجب على حاملي البطاقات اتخاذ التدابير المعقولة لمنع الخسارة والسرقة والضرر وتكبد النفقات والمسؤولية أو الإصابة الجسدية أو المرض وحماية الأمتعة والأموال وحفظها و/أو استردادها.

18-2 تبذل مقدم الخدمة قصارى جهدها لتوفير المزايا والخدمات الموصوفة في هذه الوثيقة ولكن تعتمد وتخضع أي مساعدة أو تدخل حسب مدي تداخله للتوافر المحلي وتظل ضمن نطاق القانون الوطني والدولي واللوائح ويعتمد التدخل على حصول مقدم الخدمة على التراخيص اللازمة الصادرة عن مختلف الهيئات المعنية. ولا يُطلب من مقدم الخدمة تقديم المزايا والخدمات لحاملي البطاقات، القائمين في مناطق تمثل مخاطر الحرب أو الظروف السياسية أو غيرها من الظروف التي تجعل هذه الخدمات مستحيلة أو غير قابلة للتطبيق بشكل معقول، حسب تقدير مقدم الخدمة الخاص.

18-3 يُقدم إخطار خطي إلى شركة التأمين بأي حدث أو إجراءات قد تؤدي إلى المطالبة في غضون 30 (ثلاثين) يومًا من وقوعها أو في أقرب وقت ممكن عمليًا. وتُقدم كافة الشهادات والمعلومات والموافقات والأدلة التي تطلبها شركة التأمين على نفقة حامل البطاقة أو ممثله القانوني. ويجب على حامل البطاقة إتمام نموذج المطالبة وتقديمه إلى شركة التأمين في غضون 90 (تسعين) يومًا من هذا الحدث. ويجوز تمديد هذه الفترة في حالة عدم توفر الحسابات الداعمة في الوقت المناسب بشرط الحصول على موافقة مسبقة من شركة التأمين. كما يجب أن تكون جميع الوثائق المقدمة فيما يتعلق بالنفقات المتكبدة أصلية وليست نسخًا مصورة.

18-4 في حال قدم حامل البطاقة أو أي شخص يتصرف بالنيابة عنه مطالبة احتيالية بموجب هذه الوثيقة، فإن شركة التأمين:

(أ) غير ملزمة بدفع المطالبة أو أي مطالبة مستقبلية

(ب) قد يُسترد من حامل البطاقة أي مبالغ دفعت له فيما يتعلق بالمطالبة الاحتيالية.

(ج) يجوز لها إخطار حامل البطاقة أن يعتبر الوثيقة على أنها منتهية بأثر من الفعل الاحتيالي.

18-5 في حال كانت مزايا وخدمات هذه الوثيقة تغطي كلياً أو جزئياً بأي برنامج تأمين آخر و/أو برنامج تأمين وطني و/أو أي مصدر آخر، عندئذ يحق لحامل البطاقة المطالبة فقط بتلك التكاليف التي لا يمكن لحامل البطاقة استردادها من هذه المصادر الأخرى

18-6 باستثناء خدمات المساعدة وعناء السفر، تقتصر المطالبات المقدمة بموجب أي من فئات المزايا على عشرة مطالبات بحد أقصى، فيما يتعلق بالحادثة الواحدة.

18-7 يُسلم حامل البطاقة أي جزء من تذكرة السفر الخاصة به والتي لم تُعد مستخدمة عقب حكم الإخلاء/ وخدمات الإعادة إلى الوطن أو إلغاء المزايا إلى شركة التأمين.

18-8 يجوز لشركة التأمين في أي وقت وعلى نفقتها الخاصة ودون الإخلال بهذه الوثيقة اتخاذ الإجراءات باسم حامل البطاقة للحصول على تعويض أو تسديد المدفوعات من الغير فيما يتعلق بأي حدث يؤدي إلى تقديم المزايا والخدمات.

19

القسم 19: الاستثناءات العامة التي تنطبق على جميع الأقسام

لا تغطي هذه الوثيقة:

19-1 أي مطالبة مُغطاة بشكل أكثر تحديداً في مكان آخر، كما هو منصوص عليه تماماً في الشرط العام 5-20.

19-2 مطالبات الأحداث التي وقعت بعد الرحلة

19-3 أي مطالبة تتعلق بحاملي البطاقات الذين تبلغ أعمارهم 81 عامًا (81 عامًا) أو أكثر في بداية الرحلة.

19-4 أي حالة صحية أو اضطرابات صحية موجودة مسبقاً

19-5 أي رحلة حُجزت أو أُجريت ضد المشورة الطبية

19-6 أي رحلة أُجريت على وجه التحديد بنية الحصول على العلاج الطبي

19-7 أي رحلة حُجزت بعد استلام تشخيص المحطة الطرفية لحامل البطاقة أو القريب

19-8 أي مطالبة ناجمة عن/ أو تتعلق بمرض الاضطرابات النفسية أو حالات صحية تم تلقي علاج لها من قبل.

19-9 أي مطالبة ناجمة عن الحمل، ما لم تحدث مضاعفات غير متوقعة، ولا يجوز بأي حال من الأحوال في مرحلة يكون فيها الحمل قد دخل الشهر السابع في بداية الرحلة.

19-10 أي مطالبة تنجم عن أو تتعلق بإصابات جسدية أو مرض جسدي متعمد أو الجنون أو إدمان الكحول أو المخدرات أو تعاطي المخدرات أو التعرض الذاتي للمخاطر التي لا داعي لها (باستثناء محاولة لإنقاذ حياة الإنسان) أو الانتحار

